

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٥١٣ لسنة ٢٠٢٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقارى والتوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقارى والتوثيق ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ١١٧٧ لسنة ٢٠١٤ بإنشاء مأمورية شهر وتوثيق أبو تشت تتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بقنا ؛
وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٢/٦/٢٠٢٠ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد أبو شوشة) - يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بقنا - ويكون مقره مدينة أبو شوشة - بجوار مزلقان أبو شوشة - مركز أبو تشت ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانسى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمأمورية شهر وتوثيق أبو تشت (توثيقاً) .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١٥/٧/٢٠٢٠

صدر فى ٧/٧/٢٠٢٠

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان